

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

ويقولون إن الانسان يجد في نفسه نشاطا وقوة في كثير من الطاعات إذا حصل له ما يحبه وإن كان مكروها حراما واما بدون ذلك فلا يجد شيئا ولا يفعله وهو أيضا يمتنع عن المحرمات إذا عوض بما يحبه وإن كان مكروها وإلا لم يمتنع وهذه الشبهة واقعة لكثير من الناس وجوابها مبني على ثلاث مقامات .

(أحدها) أن المحرمات قسمان .

(أحدهما) ما يقطع بأن الشرع لم يبح منه شيئا لا لضرورة ولا لغير ضرورة كالشرك والفواحش والقول على ما بغير علم والظلم المحض وهي الأربعة المذكورة في قوله تعالى (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وأن تشرکوا بما لا ينزل به سلطانا وأن تقولوا على ما لا تعلمون) .

فهذه الأشياء محرمة في جميع الشرائع وبتحريمها بعث الله جميع الرسل ولم يبح منها شيئا

قط ولا في حال من الأحوال ولهذا أنزلت في هذه السورة المكية ونفي التحريم عما سواها فانما حرمه بعدها كالدّم والميتة ولحم الخنزير حرمه في حال دون حال وليس تحريمه مطلقا